

فتاوى الألباني 642 نهى الرسول صلى الله عليه وسلم أن يأكل المرء متكئاً، فما فقه هذا الحديث

محمد ناصر الدين الألباني

ثم لم اكل متكئاً فما فقه هذا الحديث؟ ثم قول الرسول صلى الله عليه وسلم اه في حديث الا انبئكم بمقبرة الكبائر؟ قال الله ورسوله اعلم. قال الاشرار بالله عقوق الوالدين. ثم كان متكئاً فجلسه. فما صفة هذه الاتكاء
الاتكاء في الحديث الاول هو غير الاتكاء في الحديث الاخر الاتكاء في الحديث الاول في رأي الجمهور واترى معروف التربع اه التربع الذي هو خلاف الافتراش في الصلاة وخلاف التورق هذا هو التبرى
اه بعض العلماء يفسرون هذا الاتكاء في حديث لا اكل متكئاً بالترباً وحين ذاك هذا الاتكاء يخالف الاتكاء الوارد في الكبائر لان الاتكاء في حديث الكبائر ان يكون انسان متكئاً هكذا
ويتحدث على سجيته وعلى راحته فاذا ما وصل الى جملة يريد ان يظهر اهتمامه بها استوى جالسا وقال الا وشهادة الزور الا وشهادة الزور الى اخره الذي يبدو لي والله اعلم وقد ذكرت هذا
في كثير من المناسبات ان الاتكال المذكور في الحديث الثاني في حديث الكبائر هو عين ابتكار مذكور في حديث لا اكل متكئاً لاني لا اعلم وان كان المعنى الاول هو الذي ذكر في غريب اللغة
آ ككتاب آ ابن اثير المعروف بالنهاية في غريب الحديث والاثار قد ذكروا ما ذكرت لكم انفا ان قوله عليه السلام لا اكل متكئاً انما المقصود به تربع لكني حيث ما مررت بهذا اللفظ الاتكاء
لا يجده الا انه يعني الجلوس نائماً فهو متكئاً على احد شقيه وتفسير الحديث الاول لا اكل متكئاً اي متربعا كأنه شاذ ونابل عن الاتكاء المعروف بالاحاديث الاخرى كحديث كان متكئاً فجلس
هذا شبيه والشبه الثاني ان المتربع هو جالس فكيف يقال انه متكئ وحديث الكبائر وهو من رواية ابي بكر الثقفي في الصحيحين يقول وكان متكئاً فجلس الاتكاء ينافي الجلوس وينواشي الاطمئنان
والجالس متربعا فهو جالس ومطمئن في جلوسه فلا يبدو لي والله اعلم اقول هكذا لاني اه كما اقول لكم دائما بيانا الحقيقة لا انسى اصلي وفصل انني اعجمي والباني واهل اللغة اعرف بها من الغرباء او المستعربين على الاقل
لكن الذي اجده ماثوفا في الاحاديث هو ان الارتكاء كما جاء في حديث ابي بكر الثقفي فجلس اما المتربع فهو جالس هذا من فقه هذا الحديث وثانياً وهو مهم جدا
فان بعض الناس يأخذون من هذا الحديث لا اكون متكئاً ما يشبه النهي عن الاكل متكئاً فاذا فسروا الاتكاء بالتربع وفسروا لا اكل متكئاً بالنهي خرجوا بنتيجة يا تشريع حكم
فيه ثقل وفيه شدة على الناس اي لا يجوز ان يأكلوه متكئين اي متربعين هذا ايضا في اعتقادي خطأ لان قوله عليه السلام لا اكل متكئاً لا يعني انه لا يجوز وانما يعني
انني لا اكل متكئاً تنزهها اي لا يليق بي ان اكل متكئاً لان الاتكاء انما هي حاجة كما قلنا للاستراحة فاذا جاء وقت الطعام فيظل يأكل وهو متكئ هذه سمة
المتكبرين فقوله لا اكون متكئاً حد على ان يتنزه المسلم ان يأكل في هذه الكيفية هذا ما عندي خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة